

53 من 022 | شرح الملخص الفقهي | الصلاة | في الأحكام التي

تتعلق بالمسبوق | صالح الفوزان | فقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب الملخص الفقهي من الفقه الاسلامي للدكتور صالح بن فوزان فوزان الدرس الخامس والثلاثون بسم الله الرحمن الرحيم. بقية احكام صلاة الجماعة. الحمد لله - 00:00:00

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحابه ومن تمسك بسنته الى يوم الدين وبعد ايها المستمع الكريم ذكرنا في الحلقات السابقة طرفا من احكام صلاة الجماعة وها نحن اولاء نواصل في ذكر بقيتها - 00:00:21

سائلين الله لنا ولك التوفيق للعلم النافع والعمل الصالح اعلم ان الصحيح من قولي العلماء ان المسبوق لا يدرك صلاة الجماعة الا بادراك ركعة فان ادرك اقل من ركعة لم يكن مدركا للجماعة. لكن يدخل مع الامام فيما ادرك وله بنيته اجر الجماعة - 00:00:42 ان شاء الله كما اذا وجدهم قد صلوا فان له بنيته اجر من صلى في جماعة كما وردت به الاحاديث ان من نوى الخير ولم يتمكن من فعله كتب له مثل اجر من فعله. وتذكر الركعة بادراك الركوع على الصحيح لقوله - 00:01:06

صلى الله عليه وسلم من ادرك الركوع فقد ادرك الركعة. رواه ابو داود. ولما في الصحيح من حديث ابي بكره ولما في الصحيح من حديث ابي بكره وقد جاء والنبي صلى الله عليه وسلم في الركوع فركع معه دون الصف ولم يأمره النبي - 00:01:26 صلى الله عليه وسلم باعادة الركعة فدل على الاجتزاء بها فاذا ادرك الامام راعها فانه يكبر تكبيرة الاحرام قائما ثم يركع معه بتكبيرة ثانية هذا هو هو الافضل وان اقتصر على تكبيرة الاحرام اجزأته عن تكبيرة الركوع - 00:01:47

وتكبيرة الاحرام لا بد من الاتيان بها لانها ركن من اركان الصلاة فيأتي بها وهو قائم. واما تكبيرة الركوع فمن الافضل الاتيان بها بعدها واذا وجد المسبوق الامام على حال - 00:02:10

اي حال من احوال الصلاة دخل معه لحديث ابي هريرة وغيره اذا جئتم الى الصلاة ونحن سجدوا فاسجدوا لا تعدوها شيئا فاذا سلم الامام التسليمة الثانية قام المسبوق ليأتي بما فاته من الصلاة - 00:02:27

ولا يقوم قبل التسليمة الثانية وما ادرك المسبوق مع امامه فهو اول صلاته على القول الصحيح وما يأتي به بعد سلام الامام هو اخرها. لقوله عليه الصلاة والسلام وما فاتكم فاتموا وهو رواية - 00:02:47

جمهوري للحديث واتمام الشيء لا يأتي الا بعد تقدم اوله ورواية وما فاتكم فاقضوا لا تخالف الرواية فاتموا. لان لان القضاء يراد به الفعل. لقوله تعالى اذا قضيت الصلاة وقوله تعالى فاذا قضيت مناسككم فيحمل قوله فاقضوا على الاداء والفراغ والله - 00:03:06 تعالى اعلم واذا كانت الصلاة جهرية وجب على المأموم ان يستمع لقراءة الامام. ولا يجوز له ان يقرأ وامامه يقرأ لا سورة الفاتحة ولا غيرها. لقوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون. قال الامام - 00:03:32

احمد رحمه الله اجمعوا على ان هذه الآية في الصلاة فلو ان القراءة تجب على المأموم لما امر بتركها الاستماع ولانه اذا اشتغل المأموم بالقراءة لم يكن لجهر الامام فائدة - 00:03:54

ولان تأمين المأموم على قراءة الامام بعد الفراغ من الفاتحة ينزل منزلة قراءتها. فقد قال الله تعالى لموسى وهارون قد اجيبتم دعوتكما. وانما دعا موسى عليه السلام فقال ربنا انك اتيت فرعون - 00:04:12

ملأه زينة واموالا في الحياة الدنيا. وامن هارون عليه السلام على هذا الدعاء. فنزل تأمينه منزلة من دعا فقال تعالى قد اجيبك

دعوتكما. فدل على ان من امن على دعاء فكأنما قاله - [00:04:32](#)

اما اذا كانت الصلاة سرية او كان الامام لا يسمع المأموم او كان المأموم لا يسمع الامام فانه يقرأ الفاتحة في هذه الحال وبها لا تجتمع

الدلة اي وجوب قراءة الفاتحة على المأموم في الصلاة السرية دون الجهرية - [00:04:50](#)

والله اعلم ومن احكام صلاة الجماعة المهمة وجوب وجوب الاقتداء اقتداء وجوب اقتداء المأموم بالامام بالمتابعة التامة له. وتحريم

مسابقتها ان المأموم متبع لامامه مقتد به والتابع المقتدي لا يتقدم على متبوعه وقدوته. قد قال صلى الله عليه وسلم - [00:05:10](#)

اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل صورته صورة حمار متفق عليه فمن تقدم على

امامه كان كالحمار الذي لا يفقه ما يراد بعمله. من فعل ذلك استحق العقوق - [00:05:36](#)

وفي الحديث الصحيح انما جعل الامام ليؤتم به الا تركعوا حتى يركع ولا تسجدوا حتى يسجد. وروى الامام احمد وابو داود انما

جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا ولا تركعوا حتى يركع. واذا سجد فاسجد - [00:05:56](#)

ولا تسجدوا حتى يسجد. وكان الصحابة رضي الله عنهم يصلون خلف النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يحمي احد منهم ظهره حتى

يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا على الارض ثم يقعون سجودا بعده - [00:06:16](#)

ولما رأى عمر رضي الله عنه رجلا يسابق الامام ضربه وقال لا وحدك صليت ولا بامامك اقتديت وهذا شيء يتساهل فيه او يتجاهله

بعض المصلين فيسابقون الامام ويتعرضون للوعيد الشديد بل يخشى الا - [00:06:35](#)

صح صلاتهم. وروى مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالانصراف قال شيخ الاسلام

ابن تيمية رحمه الله مسابقة الامام حرام باتفاق الائمة لا يجوز لاحد ان يركع قبل امامه - [00:06:55](#)

ولا يرفع قبله ولا يسجد ولا يسجد قبله. وقد استفاضت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهاي عن ذلك ومسابقة الامام

تلاعب من الشيطان ببعض المصلين حتى يخل بصلاته والا فماذا يستفيد الذي يسابق الامام - [00:07:16](#)

لانه لن يخرج من الصلاة الا بعد سلام الامام. فيجب على المسلم ان يتنبه لذلك وان يكون ملتزما لاحكام الائتمان والاقتداء. نسأل الله

للجميع نسأل الله للجميع الفقه في الدين. والبصيرة - [00:07:36](#)

في الاحكام انه سميع مجيب. فانه من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. والى الحلقة القادمة باذن الله تعالى وصلى الله وسلم على

نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [00:07:53](#)